



المجلس البلدي بحمام الشط
محضر جلسة الدورة العادية الثالثة لسنة 2022
المنعقدة يوم الجمعة 16 سبتمبر 2022

عملا بمقتضيات القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وبناءا على الاستدعاء الفردي الموجه إلى كافة أعضاء المجلس البلدي الصادر بتاريخ 2022/09/06 تحت عدد 2022/2756 :

يتشرف رئيس بلدية حمام الشط بدعوتكم لحضور جلسة الدورة العادية الثالثة لسنة 2022 و ذلك يوم الجمعة 16 سبتمبر 2022 على الساعة السابعة مساء بقاعة الاجتماعات بقصر البلدية، وذلك للتداول في النقاط التالية:

I- المسائل المالية:

- 1- متابعة الوضع المالي للبلدية.
- 2- صرف منحة استثنائية لفائدة الاتحاد الرياضي ببرج السدرية.

II- المسائل الفنية:

- 1- متابعة سير المشاريع البلدية .
- 2- متابعة سير البرنامج المحلي للنظافة و العناية بالبيئة

III- مسائل مختلفة:

- 1- لزمة استخلاص المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية بحمام الشط لسنة 2023 .
- 2- تجديد قرار لجنة التثبيت.

وقد حضر في الموعد المحدد السادة والسيدات أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم:

سلوى الراجحي- الهادي روين- علي ابن الحاج خليفة- علي البارودي- دنيا السعداوي- نسرين الماجري- تيسير العكرمي- سعاد الخميري- ميساء بنالطاهر- علي العياشي- سنية بوحجر- ابراهيم حفيظ- المنصف ساعي- محبوبة الدبابي- محمد امين السديري- لطفي الصغيري

تغيب بعذر السادة: فيروز الغرياني- بسمة المرزوقي- بنور بنور - فتحي زقروبة- علي درين - ليلي اللموشي- مروان هبيطة

تغيّب بدون عذر السادة: لا أحد

ومن الإدارة البلدية:

- السيد خالد السلامي: الكاتب العام

- السيد صالح الغديفي: المدير الفني

- السيد نعمان بحدار: مدير الشؤون الإدارية والمالية

- السيد فؤاد مصباح: كاهية مدير المصالح الفنية والتهيئة العمرانية

شرع على بركة الله السيد نزار مقري رئيس البلدية بافتتاح أعمال الجلسة مرحبا بكافة الحاضرين، و شاكرا لهم دعمهم ومساندتهم لأعمال المجلس البلدي.

ثم تطرّق إلى عرض النقاط والمواضيع المدرجة بجدول أعمال الدّورة حسب ما جاء بنصّ الاستدعاء مبّينا أنه يوجد من بين هذه المواضيع ما هو للإعلام و منها ما هو للتداول والمصادقة عليها كما هو مبين أسفله و تمت الموافقة بالإجماع على جدول الأعمال .

-المسائل المالية:

1- الوضعية المالية :

ثم أعطى الكلمة للسيد الهادي روين المساعد الثاني لرئيس البلدية ومقرر لجنة الشؤون الاقتصادية ومتابعة التصرف الذي قدم للحاضرين الوضعية المالية للبلدية إلى غاية

يوم 31 أوت 2022 مع شرح أسباب التطور أو التراجع حسب الجدول التالي:

2 022			2 021				
%	المنجز	التقديرات	%	المنجز	التقديرات	البيان	الفصل
87	209 075 457	240 000 000	52	124 962 554	240 000 000	المعلوم على العقارات المبنية	01101
19	38 389 649	200 000 000	191	287 046 012	150 000 000	المعلوم على الاراضي غير المبنية	01102
54	1 217 126 478	2 250 000 000	54	1 214 591 704	2 250 000 000	المقاييض الإعتيادية للمعلوم على المؤسسات الصناعية	01201
0	0	160 000 000	0	0	50 000 000	المبالغ المتأتية من ص التعاون	01201
0	0	50 000 000	0	0	50 000 000	المعلوم على النزل	01202
17	337 500	2 000 000	0	0	2 000 000	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات	02203
50	1 464 929 084	2 902 000 000	59	1 626 600 270	2 742 000 000	جملة الصنف الاول : المعاليم على العقارات و الأنشطة	
	4 895 428	0		0	0	مداخل الاسواق اليومية	02101
	30 158 331	60 000 000		24 535 315	70 500 000	مداخل الاسواق الأسبوعية	02102
123	12 265 757	10 000 000	0	0	10 000 000	مداخل لزمة معلوم الإشهار	02108
74	44 224 235	60 000 000	54	37 893 100	70 000 000	معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام	02203
122	18 240 000	15 000 000	53	10 594 000	20 000 000	معلوم إشغال للطريق العام بمناسبة حظائر البناء	02205
58	4 048 420	7 000 000	69	4 812 790	7 000 000	معلوم عن أشغال تحت الطريق العام	02206
149	29 763 050	20 000 000	37	8 154 488	22 000 000	معلوم الإشهار	02207
61	36 300 000	60 000 000	3	1 740 000	60 000 000	معلوم إشغال الملك العمومي البحري	02208
		0	3	80 000	3 000 000	مداخل جبائية اخرى	02299
78	179 895 221	232 000 000	33	87 809 693	262 500 000	جملة الصنف الثاني مداخل إشغال الملك العمومي البلدي و إستلزام المرافق العمومية فيه	
63	15 665 000	25 000 000	57	17 062 400	30 000 000	معلوم التعريف بالإمضاء	03101
44	4 397 250	10 000 000	54	5 376 000	10 000 000	معلوم الإشهاد بمطابقة النسخ للأصل	03102
71	21 186 000	30 000 000	63	20 269 000	32 000 000	معلوم تسليم بطاقات الحالة المدنية	03103
	300 000	0		228 000	0	معلوم تسليم الشهاد و الحجج الاخرى	03199
51	7 675 000	15 000 000	47	9 334 100	20 000 000	معلوم رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن	03202
63	3 126 000	5 000 000	16	930 000	6 000 000	معلوم رخص الحفلات	03203
114	17 154 106	15 000 000	29	8 584 750	30 000 000	معلوم رخص البناء	03206
27	273 750	1 000 000	16	328 500	2 000 000	معلوم رخص جولان سيارات الاجرة	032078
68	3 386 000	5 000 000	51	2 544 000	5 000 000	معاليم رخص اخرى مسندة بمقتضى التراتيب الجاري بها العمل	03299
64	3 192 750	5 000 000	22	3 249 100	15 000 000	معاليم الإيواء بمستودع الحجز	03302

58	219 185 000	375 000 000	0	0	375 000 000	المقايض الإعتيادية للمعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي	03303
81	32 251 000	40 000 000	47	23 629 583	50 000 000	معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات	03304
37	1 857 000	5 000 000	34	2 722 000	8 000 000	معاليم أخرى مقابل إسداء خدمات	03399
62	329 348 856	531 000 000	16	94 257 433	583 000 000		
340	3 400 000	1 000 000	10	500 000	5 000 000	مداخل الملاعب و القاعات الرياضية	04108
75	112 560 000	150 000 000	40	64 290 000	160 000 000	مداخل قاعات العروض و الأفراح	04113
77	115 960 000	151 000 000	39	64 790 000	165 000 000	جملة الصنف الرابع : المداخل الجبائية الإعتيادية الأخرى	
25	5 070 000	20 000 000	85	12 710 000	15 000 000	مداخل مخالفات تراتيب حفظ الصحة و الشرطة البيئية	05403
52	17 203 000	33 000 000	103	20 690 000	20 000 000	مداخل مخالفة التراتيب العمرانية	05404
0	0	30 000 000	0	0	30 000 000	خطايا التأخير في إنجاز الصفقات العمومية	05410
0	0	10 000 000	0	0	10 000 000	مبالغ بعنوان مصاريف إدارة و تصرف	05411
120	6 000 000	5 000 000	0	0	5 000 000	المساهمة في إنجاز موي جماعية لوسائل النقل	05412
	310 000	0		198 099	0	مقايض مختلفة	05499
29	28 583 000	98 000 000		33 598 099	80 000 000	جملة الصنف الخامس: مداخل الملك البلدي الإعتيادية	
62	979 821 000	1 590 975 000	53	723 617 000	1 367 664 000	المناب من الدعم السنوي بعنوان التسيير	06101
62	979 821 000	1 590 975 000	53	723 617 000	1 367 664 000	جملة الصنف السادس: المداخل المالية الإعتيادية	
56	3 098 537 161	5 504 975 000	51	2 630 672 495	5 200 164 000	جملة موارد العنوان الاول	

2- صرف منحة استثنائية لفائدة الاتحاد الرياضي ببرج السدرية:

أفاد السيد رئيس البلدية انه في إطار حضوره بالجلسة العامة الانتخابية لجمعية الاتحاد الرياضي ببرج السدرية المبرمجة بتاريخ 21 اوت 2022 طالبت منه أعضاء الجمعية تسبقة من المنحة المخصصة لها لسنة 2023 وذلك لمجابهة بعض مصاريف الجمعية نظرا للوضع المالي الصعب. فأعلمهم أن العملية غير ممكنة قانونيا لان تقديرات الميزانية يبدأ مفعولها من غرة جانفي إلى 31 ديسمبر أي كل سنة على حدة.

لكن يمكن إسناد منحة إضافية بقيمة 2.500 دينار بعنوان فواضل من المنحة المخصصة للجمعيات.

رأى المجلس البلدي:

بعد النقاش والتداول صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالإجماع على إسناد منحة إضافية بمبلغ قدره 2.500 د لفائدة الجمعية الرياضية ببرج السدرية.

II- المسائل الفنية:

1- متابعة سير المشاريع البلدية:

ثم أخذ الكلمة السيد صالح الغديفي الذي استعرض تقدم الأشغال للمشاريع المدرجة بالبرنامج السنوي للاستثمار تبعا للجدول التالي:

1/ المشاريع المتواصلة:

ع/ر	اسم المشروع	الكلفة (*) أو التقديرات	مكونات المشروع و مرحلة الانجاز	تاريخ انطلاق الأشغال	نسبة تقدم الأشغال/ دراسات
01	تهيئة الكورنيش بحمام الشط	328	• تم القبول الوقتي (2022/05/24)	2021/07/09	% 100
02	تعبيد الطرقات برنامج سنة 2021	284	• انطلقت الاشغال بتاريخ 10 جانفي 2022 • تم القبول الوقتيلاشغال بتاريخ 2022/06/30	2022/01/10	% 100
03	إتمام تهيئة ملعب حي و منطقة خضراء بنهج قرطاج	54	• انطلقت الاشغال ابتداءا من 2022/05/16	2022/05/16	% 85

2/ المشاريع الجديدة:

ع/ر	اسم المشروع	الكلفة (*) أو التقديرات	مكونات المشروع و مرحلة الانجاز	تاريخ انطلاق الأشغال	نسبة تقدم الأشغال/ دراسات
-----	-------------	-------------------------	--------------------------------	----------------------	---------------------------

01	جهر و صيانة شبكة تصريف مياه الامطار	77	• تم إعطاء الاذن بانطلاق الاشغال ابتداء من 2022/05/25	2022/05/25	% 50
02	اقتناء معدات نظافة برنامج سنة 2022	240	• تم اختيار المزوين بصدد تسجيل الصفقة	***	% 00
03	تهيئة المستودع البلدي	50	• تم إعطاء الاذن بانطلاق الاشغال ابتداء من 2022/08/08	2022/08/08	% 40
04	تهيئة الأرصفة بالمنطقة البلدية	34	• تم إعطاء الاذن بانطلاق الاشغال ابتداء من 2022/06/09 • تم الاستلام الوقتي للمشروع بتاريخ 2022/08/09	• 2022/06/09	% 100

2- متابعة سير البرنامج المحلي للنظافة والعناية بالبيئة:

ثم استعرض أهم التدخلات التي قامت بها مصالح البلدية فيما يخص النظافة والعناية بالبيئة مذكرا أنّ الفترة تخللتها بعض الصعوبات نظرا لكثرة الأعطاب بمعدات البلدية و شملت جميع الميادين والمجالات من ذلك :

***رفع الفضلات المنزلية :** في إطار الحرص على نظافة المدينة وتوفير أسباب الراحة للمتساكنين يتم رفع الفضلات المنزلية بصفة مباشرة بطريقة باب- باب بمنطقة بير الباي 1+2+3 وحي الأمل (الجزء الممتد

من قصر البلدية إلى منطقة بير الباي 1) ومنطقة حمام الشط الصنوبر وبطريقة الحاويات بنزهة السلطان وعدة نقاط أخرى وتنطلق عملية الرفع بداية من الساعة الحادية عشرة ليلا بكل من منطقة برج السدرية – بئر الباي – نزهة السلطان ماعدا منطقة حمام الشط الصنوبر تنطلق عملية الرفع بداية من الساعة الرابعة صباحا ثم يتم القيام بدورة تفقد كامل المنطقة بالحصة الصباحية لإزالة كامل النقاط السوداء .

***الكنس وتنظيف الأرصفة وتقليم الأعشاب الطفيلية وتقليم الأشجار والعناية بالمناطق الخضراء:**

في إطار العناية بالمساحات الخضراء وصيانة الحدائق (تقليم الأشجار وتقليم الأعشاب الطفيلية وقص العشب) يتم التدخل بكل المساحات الخضراء حسب برنامج شهري يعد في الغرض وتم التدخل خلال شهر أوت 2022 بالأماكن التالية :ساحة 14 جانفي – ساحة الزيتون – ساحة الطلبة - ساحة العائلة – شارع 14 جانفي وشارع البيئة كما يتم التعهد الدوري للمساحة بشارع 14 جانفي وشارع البيئة لقص العشب والكنس والتنظيف . كما يتم التدخل اليومي بساحة 14 جانفي للكنس والتنظيف ورفع الفواضل .

فريق الأشغال: في إطار الإستعداد لموسم الأمطار والتوقي من التقلبات المناخية تم إعداد برنامج تدخل بداية شهر أوت 2022 لجهر وتنظيف بالوعات مياه الأمطار والقنالات المفتوحة وقد تم التدخل بالأماكن التالية : نهج المهديّة – شارع الأهرام – شارع الأمير عبد القادر – نهج غاندي – شارع البيئة – شارع 14 جانفي - شارع غرة أكتوبر – شارع الحرية والأشغال متواصلة لجهر بالوعات مياه الأمطار .

*** في إطار الإستعداد للعودة المدرسية تم إعداد برنامج تدخل بمحيط المدارس :**

المؤسسة التربوية	تاريخ التدخل	نوعية التدخل	العملة والمعدات
المدرسة الإعدادية ببئر الباي المدرسة الابتدائية ببئر الباي المدرسة الابتدائية بنهج قرطاج	من 2 سبتمبر 2022 إلى 10 سبتمبر 2022	تقليم أشجار النخيل - كنس وتنظيف مجاري مياه الأمطار إزالة الأعشاب الطفيلية – دهن حواشي الطرقات - دهن مخفضات السرعة	فريق الأشغال جرار ومجرورة معدات يدوية
المدرسة الابتدائية الأمل	من 5 سبتمبر 2022 إلى 10 سبتمبر 2022	تقليم الأشجار بشارع السلام - كنس وتنظيف مجاري مياه الأمطار إزالة الأعشاب الطفيلية - دهن حواشي الطرقات - دهن مخفضات السرعة	فريق المناطق الخضراء جرار ومجرورة معدات يدوية
المدرسة الابتدائية ببرج السدرية	9 سبتمبر 2022	كنس وتنظيف محيط المدرسة وتقليم الأعشاب الطفيلية-تقليم الأشجار - دهن حواشي الطرقات	فريق الكنس جرار ومجرورة معدات يدوية
المدرسة الإعدادية أسد ابن الفرات المدرسة الابتدائية بنهج العراق	من 12 سبتمبر 2022 إلى 13سبتمبر 2022	كنس وتنظيف مجاري مياه الأمطار إزالة الأعشاب الطفيلية بشارع الدكتور المعموري ونهج الفراي-تقليم الأشجار وأشجار النخيل - دهن حواشي الطرقات - دهن مخفضات السرعة	فريق الأشغال جرار ومجرورة معدات يدوية
المعهد الثانوي ببرج السدرية	من 12 سبتمبر 2022 إلى 13سبتمبر 2022	كنس وتنظيف مجاري مياه الأمطار -تنظيف محيط المعهد وإزالة الأعشاب الطفيلية – دهن حواشي الطرقات	فريق المناطق الخضراء جرار ومجرورة معدات يدوية
المدرسة الابتدائية بحي الكعبي	14 سبتمبر 2022	كنس وتنظيف محيط المدرسة-تقليم الأشجار - إزالة الاعشاب الطفيلية – دهن حواشي الطرقات	فريق الأشغال جرار ومجرورة معدات يدوية

فريق المناطق الخضراء - فريق الأشغال جرار ومجرورة ومعدات يدوية	كنس وتنظيف محيط المدرسة- تقليم الأشجار - تقليم الاعشاب الطفيلية - دهن مخفضات السرعة - دهن حواشي الطرقات	من 14 سبتمبر 2022 إلى 15 سبتمبر 2022	المدرسة الابتدائية بنزهة السلطان
--	---	---	----------------------------------

***تنظيف الأراضي البيضاء والمصبات العشوائية:** في إطار مواصلة العناية بالأراضي البيضاء المعرضة للإلقاء العشوائي لفواضل البناء والأتربة وفواضل الحدائق يتم التدخل لتنظيف ورفع الفضلات ومسح الأراضي البيضاء بالأماكن التالية : نهج القيروان - بطحاء السوق الأسبوعي - نهج الخوارزمي - نهج القدس - نهج أحمد شوقي - الطاهر صفر (خلف عمارات الزياتين) - شارع الحرية (الحدود مع حمام الأنف) - شارع الثورة - شارع الريحان - نهج البحر - شارع الأرض - شارع المنتزه - حي الأنس - نهج التوحيدي كما يتم يوميا التدخل لرفع فواضل الأجنة من أمام المنازل المستخلصة بمعلوم .

***الكنس اليدوي:** يتم يوميا التدخل اليومي للكنس الآلي والكنس اليدوي وتنظيف الأرصفة وجهر الأتربة بمجاري مياه الأمطار بمدخل الأحياء والشوارع والأنهج الرئيسية بالمدينة .

* يتم التدخل اليومي لكنس وتنظيف ورفع الفواضل بالكورنيش

التنوير العمومي: لضمان حسن إستغلال شبكة التنوير العمومي يقوم فريق التنوير بإصلاح الفوانيس المعطبة وصيانة الشبكة بكامل المنطقة البلدية .

III- مسائل مختلفة:

1- لزمة استخلاص المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية بحمام الشط لسنة 2023:

بعد ذلك عرض رئيس البلدية على أعضاء المجلس البلدي مشروع كراس الشروط المتعلقة بلزمة استخلاص المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية بحمام الشط لسنة 2023 للمصادقة حسب الأبواب والفصول التالية:

الباب الأول:

أحكام عامة

الفصل الأول: يتعلق هذا الكراس بلزمة استخلاص المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية وسوق الأغنام بمناسبة عيد الأضحى المبارك بحمام الشط لمدة سنة وذلك ابتداء من 01 جانفي 2023 إلى غاية 31 ديسمبر 2023 وفقا للأمر عدد 1753 لسنة 2010 المؤرخ في 2010/07/19 والمتعلق بضبط شروط وإجراءات منح اللزمات كما تم تنقيحه واتمامه بالأمر

عدد 4631 لسنة 2013 المؤرخ في 18/11/2013 ومنشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 04 بتاريخ 22 فيفري 2019 والمتعلق بالإطار المرجعي لإستلزام المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالخ البلدية. ويُقصد باللزمة على معنى الفصل 83 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09/05/2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية العقد الذي تفوض بمقتضاه الجماعة المحلية بوصفها شخصا عموميا، يسمى مانح اللزمة، لمدة محددة، إلى شخص عمومي أو خاص يسمى صاحب اللزمة، التصرف في مرفق عمومي أو استعمال أو استغلال أملاك أو معدات أو تجهيزات أو استخلاص معاليم راجعة للجماعة المحلية بمقابل يستخلص لفائدته من المستعملين حسب الشروط التي يضبطها عقد اللزمة. كما يهدف هذا الكراس إلى ضبط أسلوب التنظيم والتصرف في السوق الأسبوعية وسوق الأغنام بمناسبة عيد الأضحى المبارك بحمام الشط طبقا لأحكام الفصل 13 من القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالك توزيع المنتوجات الفلاحية والصيد البحري والقانون عدد 18 لسنة 2000 المؤرخ في 7 فيفري 2000 والمتعلق بإتمام القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالك توزيع منتوجات الفلاحة والصيد البحري.

الفصل الثاني: حدد السعر الافتتاحي للسوق الأسبوعية بحمام الشط لسنة 2023 بواحد خمسون ألفا وسبعمائة دينار (51700.000د) وذلك باعتبار سعر اللزمة للسنة المنقضية.

حدد يوم الجمعة من كل أسبوع كيوم للانتصاب بالسوق الأسبوعية بحمام الشط، تباع فيها للمستهلك مواد استهلاكية منها المنتوجات الفلاحية

الفصل الثالث: يجب أن تستجيب المنتوجات المروجة بالسوق الأسبوعية إلى شروط الصحة والسلامة والجودة المنصوص عليها بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

الفصل الرابع: يجب أن تتوفر لدى المتعاملين بالسوق المعدات والتجهيزات الضرورية طبقا لما تقتضيه القوانين والتراتيب الجاري بها العمل كما يجب على الباعة إشهار الأسعار طبقا لمقتضيات القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 والنصوص المتممة أو المنقحة له والمتعلقة بالمنافسة والأسعار والذي تم تنقيحه بمقتضى القانون عدد 74 لسنة 2003 والمؤرخ في 11/11/2003.

الباب الثاني:

في حقوق وواجبات المستلزم

الفصل الخامس: يقبل المستلزم بالسوق على الحالة التي هو عليها ويقوم مقام البلدية في استخلاص المعاليم وفي التمتع بجميع الحقوق والقيام بجميع الالتزامات المترتبة لها وعليها بمقتضى الأوامر والقرارات الموجودة حاليا أو التي ستصدر بعد عقد اللزمة.

لذا يجب عليه الخضوع للتراتيب والتعريفات القانونية ولا يمكن في أي صورة ولأي سبب من الأسباب ترفيع مبلغها ولا التنقيص منها.

كما يتعين على صاحب اللزمة احترام امثلة التهيئة الخاصة بالسوق والمعدة من قبل الجهة المانحة.

الفصل السادس: يجب على المستلزم الاضطلاع بمهامه على أحسن وجه حسب التشريع الاقتصادي والمالي والاجتماعي والصحي المعمول به وكذلك حسب عرف المهنة وأن يكون متحصلا

على رقم معرف جبائي طبقا لأحكام الفصل 56 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

- ويكون مبلغ اللزمة خاليا من الأداء على القيمة المضافة الذي يدفع في نفس الأجل المحدد لدفع المبالغ الراجعة للبلدية.

- تحمل مصاريف التسجيل والأداء على القيمة المضافة وجوبا على قابل اللزمة.

الفصل السابع: يتعين على المستلزم تهيئة السوق وتوفير معدات وتجهيزات السلامة بالشكل الذي يستجيب للمتطلبات المعمول بها في مجال الوقاية والحماية المدنية.

كما أن قابل للزمة مطالب بأن يعد على نفقته المحلات اللازمة لاستثمارها إن وجدت.

الفصل الثامن: لا يمكن لقابل للزمة إحالة الحقوق المنجزة له من الزمة كلها أو بعضها منها للغير إلا بموافقة البلدية موافقة كتابية، وفي صورة الترخيص له بالإحالة فإنه يبقى متضامنا تجاه البلدية مع المحال له فيما يخص تنفيذ جميع الشروط والتحملات المنصوص عليها بهذا الكراس ولا يمكنه بحال من الأحوال الاحتجاج بما تم خلاصه خلال فترة استغلاله المباشر للسوق.

الفصل التاسع: يتعين على مستغل السوق تأمين الخدمات التالية:

- التنظيف وجمع الفضلات بمختلف أنواعها وتوفير المعدات اللازمة للغرض.

- تحويل الفضلات إلى المصبب المعين في الغرض.

- حراسة السوق وإبرام كافة عقود التأمين اللازمة لتغطية جميع الأخطار الممكن وقوعها بالسوق.

- حماية التجار والزوار من الحرائق وعموما من كافة الأخطار.

- التنظيم الفضائي والتجاري للموقع.

- تنظيم المرور والوقوف بالمأوي إن وجدت.

- العناية وصيانة كافة التجهيزات المتوفرة بالسوق.

أما إذا رغب المستلزم في أن تتولى البلدية القيام بعملية رفع الفضلات من الحاويات بعد تجميعها من طرفه بعد كل عملية انتصاب للسوق، فإنه ملزم بدفع معلوم رفع الفضلات من طرف المصالح البلدية وقدره 8000.000 د عن كامل المدة يقع دفعها مسبقا بمقتضى اتفاقية تحرر في الغرض.

الفصل العاشر: لا يمكن للمستلزم القيام بأي احتجاج ولا المطالبة بأي غرامة في صورة وقوع أحداث للأسواق أو نقلتها كما لا يمكنه بأي حال الاعتراض على القيام بالأشغال وأعمال التهيئة الضرورية المنجزة بأماكن الانتصاب أو خارجها وذلك لحسن سير السوق كما تحتفظ الجهة المانحة للزمة بحقها في تغيير نظام الوقوف والتوقف داخل فضاء السوق أو خارجه. قابل للزمة ملزم بالامتثال لجميع الالتزامات المفروضة من طرف السلطات الأمنية ويقع إعلامه بها من طرف السلطة الأمنية أو من طرف البلدية. كما يجب عليه ضمان احترام التراتيب الصحية والالتزام بجميع شروط حفظ الصحة التي تتم مراقبتها من طرف الشرطة البيئية.

الفصل الحادي عشر: يمكن للبلدية أن تقوم بإصلاحات أو بناءات جديدة أو تغييرات في مواقع الانتصاب بالسوق سواء لأسباب تهم النظافة وقواعد الصحة أو لما فيه مصلحة العمل أو لتجميع المنتصبين حسب خصوصيات الأنشطة وليس للمستلزم حق الاعتراض أو المطالبة بتعويض عن المدة التي حرم فيها من استغلال السوق.

الفصل الثاني عشر: إذا كانت المعاليم أو الأداءات محمولة بمقتضى التراتيب على البلدية فلا يمكن لقابل للزمة مطالبتها بدفعها بل عليه تحملها.

الفصل الثالث عشر: لا يمكن للمستلزم توظيف معلوم على وقوف وسائل النقل المستعملة من طرف التجار أو المنتجين المترددين على الأسواق إلا أنه مرخص لهم على كل حال في المطالبة بجمعها في مكان معين يخصص لذلك بالأسواق أو خارجها.

ولأرباب الحيوانات والعربات وغيرها في جميع الأحوال اتخاذ الوسائل التي يرونها صالحة لحراستها.

الفصل الرابع عشر: إذا أدت أسباب القاهرة إلى فسخ عقد اللزمة من طرف البلدية فإن مبلغ الغرامة التي يمكن منحها من أجل ذلك لفائدة المستلزم لا يتجاوز في أية صورة الجزء الثاني عشر من ثمن اللزمة، هذا وفي صورة وقوع الفسخ فإن البلدية لا يمكنها مطالبة المستلزم بالأقساط المتبقية من ثمن اللزمة.

الفصل الخامس عشر: يتعين على مستلزم السوق الحرص على منع كل منتصب بالسوق الأسبوعية يتعمد استعمال البلاستيك أو القماش في تغطية الواقيات من فوق أو من جانبها باعتبارها مواد قابلة للاشتعال وتبعاً لذلك فإنه يتوجب على المستلزم فرض استعمال مادة الحديد لإقامة ركائز الواقيات (تيندا) بالنسبة للمنتصبين.

الفصل السادس عشر: يمكن للبلدية أن تقوم بإحداث بناءات جديدة أو تخصيص مكان معين داخل السوق لممارسة إحدى الأنشطة المتصلة بميدان النظافة أو ما فيه مصلحة البلدية وليس للمستلزم الاعتراض أو المطالبة بتعويض عن ذلك.

الفصل السابع عشر: إن المستلزم مطالب بالالتزام بمقتضيات كراس الشروط النموذجي للأسواق الأسبوعية الصادرة بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 04 بتاريخ 07 جانفي 2004 والمتعلق بتوفير الوقاية والسلامة بالأسواق البلدية للبيع بالتفصيل للمنتوجات الفلاحية والبحرية والأسواق الأسبوعية ومنشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 04 المؤرخ في 22 فيفري 2019.

الباب الثالث:

في واجبات المستغلين للمواقف

الفصل الثامن عشر: يخضع مستعملو الأسواق عند تعاطي نشاطهم داخل السوق الأسبوعية إلى كل الأحكام والالتزامات التي تفرضها القوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

الفصل التاسع عشر: يتعين على كل منتفع بموقع تيسير مهمة المالك للسوق أو مستغل السوق وتيسير عمليات المراقبة بتدخل مختلف المصالح الإدارية المؤهلة قانوناً لذلك. كما يتعين على كل مستغل لموقع تنظيفه إثر نهاية الانتصاب وذلك باستعمال أكياس خاصة بالفضلات.

الفصل العشرون: يمنع على التجار:

- إلحاق الضرر بكافة التجهيزات التي وفرتها البلدية أو التي يوفرها المستلزم إن وجدت.
- إلحاق الضرر بأرضية السوق أو استغلال الأشجار المتواجدة بها من خلال تثبيت المسامير فيها وربطها بالحبال قصد تعليق السلع لعرضها للبيع.
- استعمال مضخات الصوت وكذلك أي نوع من تجهيزات التسخين وبصفة عامة كل آلة يمكن أن تمثل مصدراً للحريق.

الباب الرابع:

في الضمان المالي

الفصل الواحد والعشرين: يجب على المشاركين في المزايدة دفع ضمان مالي مسبق إلى قباضة البلدية ويقدر بعشر الثمن الافتتاحي للبتة، يتم إرجاع الضمان الوقي إلى المشاركين غير المقبولين أي الذين لم تسند لهم لزمة السوق وذلك عند تقديمهم لوصل دفع الضمان.

كما يجب تأمين الضمان النهائي بصندوق القابض البلدي من طرف الفائز باللمزة والمقدر بربع (25%) الثمن النهائي المقبول والذي لا يمكن ارجاعه الا بعد انقضاء مدة التعاقد والتأكد من حسن تنفيذ التعهدات المالية المحمولة بمقتضى كراس الشروط والعقد.

الفصل الثاني والعشرين: بعد التبتيت يبقى الضمان الوقي الذي دفعه المبتت له مؤمنا إلى أن يتم التعهد بالضمان النهائي من طرفه وتتم هذه التسوية عند إمضاء محضر البتة أو في أجل لا يتجاوز الاثنين وسبعون ساعة الموالية للإعلان عن نتائج اللزمة.

الفصل الثالث والعشرين: أما إذا تخلف الفائز باللمزة عن دفع الضمان النهائي في الأجل المحدد أعلاه فإن البلدية، بدون احتياج إلى أي إجراء سوى إثبات ذلك بمقتضى تقرير يحرره القابض البلدي، يكون لها الحق في التصرف المطلق في اللزمة وذلك بإعطائها لشخص غير المزايد الأخير إما بالمراكنة أو إثر إعادة إشهارها ببتة جديدة. وفي هذه الصورة الأخيرة إذا كان ثمن التبتيت الأخير أقل من ثمن التبتيت الأول فإن المزايد بالبتة الأولى يكون مجبرا على دفع الفارق بين الثمنين زيادة عما عسى أن يترتب عليه من معالم أو غرامات أخرى.

وليس له حق المطالبة بما يحصل من الزيادة في الثمن بمناسبة البتة الثانية.

الباب الخامس:

في إجراءات اللزمة

الفصل الرابع والعشرين: تمنح اللزمة عن طريق طلب عروض مفتوح وبعد الإعلان عن المنافسة 15 يوما على الأقل قبل التاريخ لأقصى المحدد لقبول الترجمات باعتماد صيغة طلب المتبوع بتقييم والمعروف بالظروف المغلقة. ويمكن اللجوء الى التفاوض المباشر إذا كانت النتائج المحققة والمتربة عن اعتماد الصيغة السالفة الذكر غير مثمرة وذلك في مناسبتين متتاليتين على الأقل.

الفصل الخامس والعشرين: على الراغبين في المشاركة والذين لم تتخلد بذمتهم ديون لفائدة الدولة والجماعات المحلية وليست لهم سوابق عدلية أو في حالة إفلاس، إيداع عروضهم في ظرف خارجي مغلق يحمل عبارة "لا يفتح – عرض خاص بلزمة السوق الأسبوعية لسنة 2022"، بمكتب الضبط البلدي أو عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع، ويحتوي على:

1- ظرف أول يحمل الوثائق التالية:

* بطاقة الإرشادات المعدة للغرض الموجودة بقسم النزاعات بالبلدية وتعميرها.

* وصل خلاص معلوم الضمان الوقي المساوي لـ 10% من السعر الافتتاحي لدى السيد قابض المالية بحمام الشط.

* نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

* نسخة من بطاقة تعريف جبائية سارية المفعول.

* شهادة سارية المفعول في الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

* شهادة تثبت تسوية الوضعية الجبائية للمترشح.

* كراس الشروط معرف بالإمضاء مصحوب بكشف في الموارد البشرية التي ستوضع على ذمة اللزمة.

2- ظرف ثان يحمل:

الفصل السادس والعشرين: كل آخر مشارك في اللزمة يصبح مرتبطا للبلدية بما بذله ولا يكون التبتيت نهائيا إلا بعد تأمين مبلغ الضمان النهائي وامضاء عقد مطابق لمقتضيات كراس الشروط.

وكل معارضة يقع القيام بها أثناء البتة يتولى الفصل فيها رئيس البلدية أو نائبه الذي يترأس البتة فيما عدى أسباب الإقصاء الخاصة.

الفصل السابع والعشرين: يجب على الفائز باللزمة تعيين محل مخابراته بالدائرة البلدية وجميع الشكليات والإعلامات التي يقع تبليغها بذلك المحل تكون ماضية عليه.

الباب السادس:

في الشروط العامة للممارسة وطرق الاستغلال

الفصل الثامن والعشرين: في صورة وقوع التبتيت إلى فردين أو أكثر يكون المبتت لهم متضامنين معا في دفع ثمن اللزمة وكذلك في القيام بالمتحملات الأخرى الناشئة عن شروط هذا الكراس.

وثنمن اللزمة السنوي يقع تقسيطه إلى اثنتي عشر دفعة متساوية وكل دفعة شهرية يجب تسبيقها طبق التراتيب لصندوق القابض البلدي بحمام الشط أثناء السبعة أيام الأولى من كل شهر وإذا لم يدفع المستلزم في الأجل المحدد ما حل عليه يقع التنبيه عليه مرة واحدة بمكتوب مضمون الوصول وإذا لم يمتثل في ظرف الثمانية الأيام الموالية للتنبيه فإن البلدية تستعمل ضده الطريقة الإدارية في إسقاط الحق وهذا الإسقاط يقرره رئيس البلدية.

والإعلام بسقوط الحق يقع تبليغه حسب التراتيب عن طريق مكتوب مضمون الوصول إلى محل المخابرة المعين من طرف المستلزم والمذكور بعقد اللزمة طبقا للفصل السابع والعشرون من هذا الكراس.

إن قرار سقوط الحق يمكن البلدية من التصرف المطلق في اللزمة وذلك حسب مقتضيات الظرف فإذا أن تقوم بإعطائها لشخص آخر بالمراكنة أو إثر إشهارها ببتة جديدة وفي هذه الحالة إذا كان ثمن التبتيت الأخير أقل من ثمن اللزمة القائم فعلى المستلزم المسقط حقه دفع الفرق بين هذين الثمنين عن مدة اللزمة التي تبتدئ من تاريخ دخول قرار سقوط الحق حيز التنفيذ وتنتهي بانتهاء السنة هذا ما عدى ما يظهر من الحقوق والغرامات الأخرى.

وليس للمستلزم المسقط حقه المطالبة بما سيحصل من الزيادة في الثمن بسبب البتة الجديدة.

إن قرار إسقاط الحق وجميع القرارات المسلطة على المستلزم المخل بالتزاماته لا تمنع البلدية من تتبع أملاك مدينها الخاصة لاستيفاء الدين أصلا وتوابعا.

إن المتطلبات التي يمكن أن يقوم بها المستلزم لجبر ما يدعيه من ضرر لا تمنع في أي صورة من إجراء التتبعات اللازمة.

الفصل التاسع والعشرين: جميع التشكيات التي يعرضها قابل اللزمة فيما يخص الصعوبات الإدارية التي تعترضه أثناء استثمار اللزمة وكذلك جميع الخلافات التي تحدث بينه وبين المجلس البلدي فإنها تعرض على رئيس البلدية الذي يتخذ في شأنها قرارات نهائية غير قابلة للمراجعة.

أما خلافاته مع الأشخاص فإن له عرضها على المحاكم ذات النظر مع تحمل عواقبها وحده.

إذا تعرض المستلزم إلى أضرار من طرف الغير فإنه يحزر تقريبا في الغرض ويحيله على البلدية في أجل خمسة أيام من تاريخ وقوع المخالفة.

كما يتولى إعلام البلدية بنتيجة الدعوى المقامة ضد المتسبب في الإضرار به وذلك في أجل عشرة أيام من تاريخ صدور الحكم فيها.

هذا وفي صورة فض الخلاف بواسطة الصلح بين المستلزم ومسبب الضرر فإن البلدية تحتفظ بحق التخفيف حسب ما تراه صالحا من مبلغ التعويض الذي يراه المستلزم على المخالف.

الباب السابع:

في تسيير اللزمة

الفصل الثلاثين: قابل اللزمة مطالب باحترام توقيت العمل بالسوق الأسبوعية وهو كامل يوم الجمعة من كل أسبوع ويبتدئ العمل بالسوق الأسبوعية:

من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة السادسة مساء في فصل الخريف والشتاء والربيع.

من الساعة السابعة صباحا إلى الساعة السابعة مساء من فصل الصيف.

من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الرابعة مساء خلال شهر رمضان.

وكل مخالفة لذلك يتحمل تتبعها المستلزم وحده علما وأنه لا تقع المطالبة بالمعاليم التي تستخلص عن الأسواق الأسبوعية إلا يوما واحدا في الأسبوع وهو اليوم الرسمي لانتصاب السوق.

ويمكن للإدارة سواء بطلب من صاحب اللزمة أو لزوميا إذا رأت في الأمر نفعاً للمصلحة العمومية أن تقدم بيوم أو يومين حسبما تقتضيه الحال انتصاب السوق الأسبوعية الذي يصادف تاريخه أحد الأعياد الوطنية أو الدينية.

أما فيما يتعلق بالفصل الخاص بسوق الأغنام بمناسبة عيد الأضحى المبارك فقد حددت مدة الاستخلاصات بشهر واحد قبل العيد.

الفصل الواحد والثلاثين: يجب على صاحب اللزمة تسليم وصولات في جميع المبالغ التي تدفع له، تقطع تلك الوصولات من دفتر أو زمام يكون محررا من طرف البلدية التي تحتفظ بحق الإمداد بتلك المطبوعات مقابل استرجاع ثمنها من طرف صاحب اللزمة وكل مقبوض يكون موضوع توصيل واحد أو تذكرة واحدة يتم تعميمها بخط اليد وتكون محررة باللغة العربية أو بالفرنسية على سبيل اللزوم عند طلب الدافعين.

يجب أن يكون بيد صاحب اللزمة دفاتر يرسم فيها بالتفصيل مقايضه اليومية مع جميع الإرشادات المفيدة وكذلك المصاريف وهو مطالب بالتمكين من الاطلاع على تلك الدفاتر كلما طلب منه ذلك الأعوان الذين تنتدبهم البلدية لهذا الغرض وهو ملزم بإمدادهم بجميع الإرشادات الإحصائية التي يطلبونها منه.

كما هو ملزم أيضا بالدخول تحت التفقدات والمراجعات التي تأذن الإدارة عند الاقتضاء بإجرائها على حساباته وعلى سير اللزمة وبصفة أعم على تطبيق التراتيب والتعريفات واحترام جميع مقتضيات شروط هذا الكراس.

يدفع قابل اللزمة الأداء على القيمة المضافة، في نفس الأجل المحددة لدفع المبالغ الراجعة للجماعات المحلية مقابل الاستغلال.

الفصل الثاني والثلاثين: تحمل مصاريف استغلال السوق والمناطق المحيطة به على صاحب اللزمة (أجرة الأعوان التابعين له والمعدات والمقتضيات المتعلقة بالسوق ومصاريف الإصلاح والصيانة والنظافة والتجديد والأداءات ومعاليم استهلاك الماء والكهرباء والتأمين إن وجدت) ولا تقبل عمليات التمويل بمقتضى الإيجار المالي.

لا يستخدم قابل اللزمة في تصرفات اللزمة إلا الأشخاص الذين تسبق الموافقة عليهم من طرف رئيس البلدية الذي له الحق في طلب طردهم عندما تقع ضدهم تشكيات مبينة على أسباب حقيقية.

الفصل الثالث والثلاثين: حدد مكان انتصاب السوق بالبطحاء المتواجدة بين شارعي البريد والأمير عبد القادر بالقرب من المستوصف المحلي والمدرسة الابتدائية ببئر الباي حسب المثال المصاحب.

قابل للزمة مجبر على احترام مواقع انتصاب السوق وتعريف التجار بالأماكن المذكورة أعلاه وإلا تعرض لإحدى العقوبات المنصوص عليها بكراس الشروط. ويحجر تحجيرا باتا الانتصاب خارج فضاء السوق ولا يمكن القيام بعمليات البيع لأي نوع من أنواع المنتوجات إلا بالأماكن المخصصة لهذا الغرض. وتمنع خاصة عمليات البيع بالممرات وبمآوي السيارات كما تحجر عمليات بيع فضلات المواد الغذائية.

الباب الثامن:

في أسباب فسخ عقد الزمة والعقوبات المستوجبة

الفصل الرابع والثلاثين: عدم تطبيق مقتضيات إحدى فصول هذا الكراس يؤدي بقابل للزمة إلى دفع خطية مالية يحدد مبلغها من طرف مصالح البلدية لكل مخالفة يثبت ارتكابها عن طريق أعوان فرقة الحرس البلدي وكل مبلغ يقع ضبطه خلافا للتعريف والتراتبين يجعل قابل للزمة عرضة للتتبع من طرف البلدية بصفته مستلزما. قابل للزمة مسؤول بالخطايا التي يحكم بها على أعوانه للسبب المذكور أو بسبب ارتكاب كل مخالفة أخرى للتراتبين المعمول بها أو لمقتضيات شروط هذا الكراس. إسقاط الحق بالطريقة الإدارية في صورة التخلف عن دفع الثمن في أجل المحدد يمكن تطبيقه على التقصير الذي يقع من طرف قابل للزمة في القيام بالالتزامات المحمولة عليه بمقتضى هذه الشروط وذلك بصورة مستقلة عن العقوبات الواردة بالفقرة الأولى من هذا الفصل، تكون البلدية حرة في طلب فسخ العقد حسب القانون العام.

الفصل الخامس والثلاثين: في صورة تقاعس قابل للزمة أو صدور إذن عدلي بتصفية أملاكه يقع فسخ العقد ويبقى للبلدية التصرف الحر في الزمة لتعطيها لأي شخص آخر سواء بالمراكنة أو إثر إعادة إشهارها ببتة جديدة.

الفصل السادس والثلاثين: في صورة وفاة قابل للزمة يكون للبلدية الحق في فسخ العقد بدون تعويض من أي طرف وذلك بعد توقيف الحساب مع الورثة ثم يبقى لها التصرف الحر في الزمة لتعطيها لأي شخص آخر بالمراكنة أو إثر إعادة إشهارها ببتة جديدة.

الفصل السابع والثلاثين: كل مخالف لمقتضيات هذا الكراس يعرض نفسه حسب خطورة المخالفة إلى إحدى العقوبات التالية يتخذها رئيس البلدية:

- الإنذار الكتابي.
- المنع الوقفي من الانتصاب لمدة أربعة أسابيع.
- المنع النهائي من الانتصاب في صورة العودة.

رأي المجلس البلدي:

بعد النقاش والتداول صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالإجماع على مشروع كراس الشروط المتعلقة بلزمة استخلاص المعاليم الموظفة على السوق الأسبوعية بحمام الشط لسنة 2023.

2- تجديد قرار لجنة التبتيت:

تبعاً لأحكام المراجع القانونية المذكورة أعلاه خاصة منها الفصل 89 من مجلة الجماعات المحلية المتعلق بتركيبة اللجنة والفصل 210 من نفس المجلة والمتعلق بتحديد اللجان القارة وغير القارة والفصل 84 من القسم الخامس من النظام الداخلي لمجلس بلدية حمام الشط والمتعلق باللجان غير القارة التي تقرر تركيزها من قبل المجلس البلدي والمنشور عدد 22 المؤرخ في 1992/05/30 والمتعلق بكيفية طرح المنقولات التابعة للجماعات المحلية والتفويت فيها، وباعتبارها لجنة غير قارة لم تنتهي مهمتها بعد، فإنه يتوجب تمديد قرار لجنة التبتيت والاستخلاصات.

علماً وان تركيبة اللجنة تتكون من السادة الآتي ذكرهم:

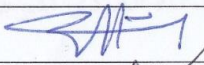
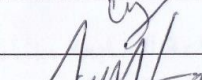
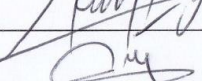
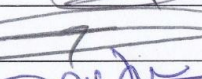
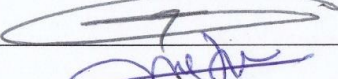
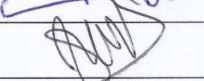
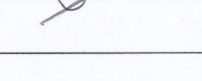
- السيد علي درين: رئيس اللجنة
- السيد إبراهيم حفيظ: عضو
- السيد الهادي روين: عضو
- السيد لطفي الصغير: عضو
- السيدة سنية بوحجر: عضوة
- تقنيين عن الإدارة البلدية
- الكاتب العام أو من ينوبه
- السيد قابض المالية.

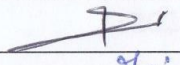
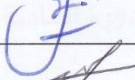
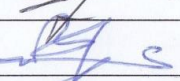
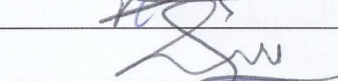
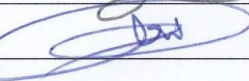
رأى المجلس البلدي:

بعد النقاش والتداول صادق أعضاء المجلس البلدي الحاضرين بالإجماع على تجديد قرار لجنة التبتيت بنفس التركيبة.

الخاتمة:

وفي الختام شكر السيد نزار مقري رئيس بلدية حمام الشط كافة الحضور على مساهمتهم الايجابية واقتراحاتهم المفيدة داعيا إياهم للعمل على احترام الالتزامات والتعهدات والتوصيات التي انبثقت عن الجلسة. ورفعت الجلسة في حدود الساعة الثامنة مساءا.

الإمضاء	الاسم واللقب
	ميساء بنالطاهر
	علي العياشي
	سنية بوحجر
	لطفي الصغيري
	إبراهيم حفيظ
	المنصف ساعي
	محبوبة الدبابي
	محمد أمين السديري

الإمضاء	الاسم واللقب
	سلوى الراجحي
	الهادي روين
	علي ابن الحاج خليفة
	علي البارودي
	دنيا السعداوي
	نسرین الماجري
	تيسير العكرمي
	سعاد الخميري

27 SEP. 2022

رئيس البلدية

نزار مقري

